

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ،
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم . . أما بعد :

فلقد شرع الله تعالى لعباده في معاملاتهم نظاماً كاملاً
مبنية على العدل لا يساويها أي نظام آخر ، وإن من الظلم
في المعاملات واجتناب العدل والاستقامة أن تكون
مشملة على الربا الذي حذر الله تعالى منه في كتابه وعلى
لسان رسوله ﷺ وأجمع المسلمون على تحريمه .

قال الله تعالى في كتابه الذي أنزله إلى الناس ليحكموا
فيما بينهم : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنْ
الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ٢٧٨ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا

تُظْلَمُونَ ﴿ [البقرة : ٢٧٨ ، ٢٧٩] وقال تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا
 الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ
 تُفْلِحُونَ ﴿٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ
 وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿ [آل عمران : ١٣٠ - ١٣٢] . وقال
 تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي
 يَخَبْطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا
 وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا
 سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا
 خَالِدُونَ ﴿٣٧﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ
 كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿ [البقرة : ٢٧٥ ، ٢٧٦] .

ولقد ثبت في صحيح مسلم^(١) من حديث جابر رضي
 الله عنه أن النبي ﷺ لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه
 وقال : «هم سواء» واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة

(١) في كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا وموكله رقم (١٥٩٨).

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
أوامر الله تعالى قسمان	٥
- حكم استبدال الذهب المستعمل بذهب جديد	٧
- حكم بيع الذهب بالدرهم إلى أجل	٩
- حكم اشتراط أصحاب محلات الذهب على البائع للذهب المستعمل أن يشتري منه جديداً	١١
- هل يلزم أن يكون التوكيل لفظاً بين أصحاب محلات الذهب؟	١١
- ما الحكم فيما إذا اشترط المشتري للذهب رد الذهب أو استبداله إذا لم يصلح؟ وما هي الطريقة المشروعة في مثل هذه الحالة؟	١٢
- حكم بيع الذهب المستعمل على أنه ذهب جديد	١٣
- ما الحكم فيمن باع ذهباً على صاحب المحل ثم	

- ١٥ اشترى منه ذهباً آخر بنفس القيمة أو قريباً منها
- حكم من اشترى ذهباً وبقي عليه من قيمته وقال
١٦ آتي به إليك متى تيسر
- حكم العمل عند أصحاب محلات الذهب الذين
يتعاملون بمعاملات غير مشروعة
١٩
٢٠ - حكم التعامل بالشيكات في بيع الذهب
٢١ - حكم بيع الذهب الذي فيه رسوم أو صور
- حكم حجز الذهب وذلك بدفع بعض قيمته
٢٣ وتركه عند التاجر حتى تسدد القيمة كاملة
٢٣ - حكم إخراج الذهب قبل استلام ثمنه
- رجل اشترى قصعة ذهبية ثم احتفظ بها زمناً ثم باعها
٢٤ بسعر أعلى من الذي اشترى به ما حكم الزيادة هذه؟
- ما حكم بيع الخواتم من الذهب للرجل إذا تيقن
٢٦ البائع أن الرجل سيلبسها؟
٢٧ - ما هي العلة في تحريم لبس الذهب على الرجال؟
٣١ الفهرس